

السؤال

هل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى سنة المغرب ست ركعات ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

السنة الراتبية لصلاة المغرب ركعتان فقط ، وانظر جواب السؤال رقم (1048) .

ولكن ورد في فضل صلاة ست ركعات بعد المغرب ما رواه الترمذي (435) وابن ماجه (1167) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عُدِلْنَ لَهُ بِعِبَادَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً) .

قال الترمذي رحمه الله : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَتْمٍ ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ [البخاري] يَقُولُ : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَتْمٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَضَعْفُهُ جِدًّا . وقال الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي : ضعيف جدا .

ووردت أحاديث أخرى في الترغيب في الصلاة ما بين المغرب والعشاء غير أنها كلها ضعيفة.

انظرها في "ضعيف الترغيب والترهيب" (332) و (333) و (334) و (335) .

ولكن ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى ما بين المغرب والعشاء .

فقد روى أحمد (22926) عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : (جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَامَ يُصَلِّي ، فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ) صححه الألباني في "إرواء الغليل" (470) .

وكذلك ثبت عن بعض الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يصلون ما بين المغرب والعشاء .

روى أبو داود (1321) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه فِي هَذِهِ الْآيَةِ : (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ) قَالَ : كَانُوا يَتَقَفَّطُونَ [وفي رواية: يَتَنَقَّلُونَ] مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ . وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : قِيَامُ اللَّيْلِ .

صححه الألباني في صحيح أبي داود .

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ : يُصَلُّونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ . قَالَ الْعِرَاقِيُّ : وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ . نقلنا من "عود المعبود" .

قال الشوكاني رحمه الله في "نيل الأوطار" (3/68) : "والآيات والأحاديث المذكورة في الباب تدل على مشروعية الاستكثار من الصلاة ما بين المغرب والعشاء , والأحاديث وإن كان أكثرها ضعيفا فهي منتهضة بمجموعها , لا سيما في فضائل الأعمال , قال العراقي : وممن كان يصلي ما بين المغرب والعشاء من الصحابة : عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وسلمان الفارسي وابن عمر وأنس بن مالك في ناس من الأنصار , ومن التابعين : الأسود بن يزيد وأبو عثمان النهدي وابن أبي مليكة وسعيد بن جبير ومحمد بن المنكدر وأبو حاتم وعبد الله بن سخرية وعلي بن الحسين وأبو عبد الرحمن الحبلي وشريح القاضي وعبد الله بن مغفل وغيرهم . ومن الأئمة : سفيان الثوري" انتهى .

وعلى هذا ؛ فتستحب الصلاة ما بين صلاتي المغرب والعشاء من غير تقيد بعدد معين .

والله أعلم .